

وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٢

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛
 وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة
 المجتمعات العمرانية الجديدة؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل مجلس الوزراء؛
 وعلى القرار الوزارى رقم (٢٢٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد
 والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة
 طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛
 وعلى القرار الوزارى رقم (٤٧٨) بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/١ بشأن تعديل القرار الوزارى
 رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ واعتماد الاشتراطات البنائية المعدلة
 لاستعمالات الأراضي بالمخططات التفصيلية بالمدن الجديدة للأراضي إسكان الجمعيات؛
 وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١٨ على تخصيص قطعة أرض
 للجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة بمساحة ٤ أفدنة بمدينة القاهرة الجديدة؛
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٥٦) بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢
 بشأن ضوابط التعامل مع قطع الأراضي المخصصة للجمعيات بمدينة القاهرة الجديدة؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٩ بين الهيئة والجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة المسجلة برقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ لإقامة مشروع سكنى متكمال التخطيط والتقسيم على قطعة الأرض الفضاء رقم (٩١) بمساحة حوالى ٤ أفدنة بما يعادل ٢٠٠٢,٥٥ م٢ بمنطقة إسكان الجمعيات بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى كتاب الجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة الوارد برقم (٣٢٢٩١) بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٥ المرفق طيه مستندات القرار الوزارى وتعهد الجمعية بأن منطقة الخدمات لقاطنى المشروع فقط :

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠١٢/٤/١٨ المتضمن استلام الجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة قطعة الأرض رقم (٩١) بمساحة ٢٠٠٢,٥٥ م٢ بمنطقة إسكان الجمعيات بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى كتاب السيدة د. مهندس مدير عام الإدارية المركزية للدراسة المشروعات رقم (٤٩١٣) بتاريخ ٢٠١٢/٥/١٤ بأنه لا مانع من الناحية الفنية من اعتماد البرنامج الزمنى المقدم من الجمعية سالفة البيان :

وعلى كتاب الجمعية الوارد برقم (٤٠٨١) بتاريخ ٢٠١٢/٥/١٥ المرفق به تعهد بأن منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة :

وعلى كتاب السيد د. محاسب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والإدارية رقم (٤٦٣) بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢٢ المنتهي بالتنبيه بالسير فى إجراءات استصدار القرار الوزارى الخاص باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع الجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة فى ضوء المستندات الاقتصادية المقدمة وطبقاً للقواعد :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٤٥٠٥) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٦ المتضمن الموقف العقاري والمالي للجمعية سالفه البيان؛ وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة من مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من الجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة لإقامة مشروع سكني متكملاً للتخطيط والتقسيم على قطعة الأرض رقم (٩١) المخصصة للجمعية بمساحة ٤ أفدنة بمنطقة إسكان الجمعيات بمدينة القاهرة الجديدة؛ وعلى مذكرة السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢٠ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة من الجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة وأن هذه الموافقة تمت وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٠٩ وطلب استصدار القرار المعروض؛

قرار

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٩١) بمساحة ٤ أفدنة أي ما يعادل ٥٠٠٢,٥٢م^٢ (فقط ستة عشر ألفاً وثمانمائة وأثنان متراً مربعاً و٠٠/٥٠٠ من المتر المربع لا غير) بمنطقة إسكان الجمعيات بمدينة القاهرة الجديدة والمبيعة للجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة لإقامة مشروع سكني متكملاً للتخطيط والتقسيم، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة والجمعية بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٩ والتي تعتبر جميعاً مكملة لهذا القرار.

مادة ٢ - يحظر على الجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة عرض وحدات مشروع الجمعية للحجز والبيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وتلتزم الجمعية بأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع لأعضاء الجمعية على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع أو المرحلة المعلن عنها ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الجمعية بالتعهد المقدم منها بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم الإحالـة للجنة المختصة بالتسعيـر وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعـات .

مادة ٤ - تلتزم الجمعية بتقديم برنامج زمنى تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن ، مع التزام الجمعية بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة ٥ - تلتزم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الجمعية بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

ماده ٧ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

ورئيـس مجلس إدارة

هيـئة المجتمعات العـمرانـية الجـديـدة

أ.د. م/ طارق وفيق

**الشروط المرفقة بالقرار الوزاري الصادر
للجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة
لقطعة الأرض رقم (٩١) بمساحة ٤ أفدنة بمنطقة الجمعيات
بقطاع الأندلس - مدينة القاهرة الجديدة**

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة لمشروع الجمعية ٤ أفدنة ، أي ما يعادل ١٦٨٠٢ .٥ م^٢.

أولاً - مكونات المشروع :

- ١ - الأراضي المخصصة لمبانى الإسكان (F.P) بمساحة ١,١١ فدان ، أي ما يعادل ٤٦٩,٣٤ م^٢ وتمثل نسبة (٢٧,٧٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - الأراضي المخصصة لمبانى الخدمات (F.P) بمساحة ٠,٦ فدان ، أي ما يعادل ٢٥٢ م^٢ وتمثل نسبة (١,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٠,٦٨ فدان ، أي ما يعادل ٣٨٧,٣٧ م^٢ وتمثل نسبة (٢٠,١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - الأراضي المخصصة لمرات المشاة والأرصفة بمساحة ١,١٧٩ فدان ، أي ما يعادل ٤٩٤٢,٠٩ م^٢ وتمثل نسبة (٤٣,٤٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥ - الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء والحدائق بمساحة ٠,٨٤٥ فدان ، أي ما يعادل ٣٥٥١,٧ م^٢ وتمثل نسبة (١٢,٢١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

ثانياً - المساحة المخصصة للإسكان (عمارات) :

إجمالي المساحة المخصصة لمبانى الإسكان (F.P) بالمشروع ١,١١ فدان ، أي ما يعادل ٤٦٩,٣٤ م^٢ وتمثل نسبة (٢٧,٧٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع لإقامة عمارات سكنية .

عدد النماذج المستخدمة (٣) نماذج طبقاً للجدول التالي :

رقم النموذج	مسطح العماره م٢	عدد العمارات	عدد الوحدات بالدور السكنى	عدد الأدوار	عدد الوحدات عدد الوحدات	إجمالي عدد الوحدات	إجمالي مسطح الوحدات بالدور الأرضى م٢
أ	٥١٨,١٥	٨	٤	٤	أرضي	٤٢=٤×٨	٤١٤٥,٢-٥١٨,٠٥×٨
						١٦٠=٤×٨×٥	
بـ ١	٣٦٢,٠٧	١	٤	٦	أرضي	٣٩,٧ مسطح + ١٢٠ م بسطح + مدخل وحدة سكنية	٣٦٢,٠٧=٣٦٢,٠٧×١
						٣٩,٧ م بسطح تجاري إداري	
						١١-١×١	
				٥ أدوار	أرضي	١٥=٥×٣×١	
						١٥=٥×٣×١	
				٣	متكرر	٣ مرفوعة على أعمدة في الدور الأرضي	
بـ ٢	٣٦٢,٠٧	١	٤	٦	أرضي	٣٦٢,٠٧ مسطح تجارية إدارية	٣٦٢,٠٧=٣٦٢,٠٧×١
						١=١×١	
						١٥=٥×٣×١	
٤	٤٦٦٩,٣٤	١٠	٢٢٣ وحدة				٤٦٦٩,٣٤ م٢

الاشتراطات البنائية (المباني الإسكان) :

الوحدة السكنية بمساحة لا تتعدى ١٢٠ مترًا مربعًا (مساحة صافية شاملة سمك المحوائط).

الارتفاع المسموح به (بدروم (جراج) + دور أرضي + ٥ أدوار متكررة) مع التزام الجمعية بقييد الارتفاع للمنطقة الواقع بها أرض المشروع بمدينة القاهرة الجديدة والمحدد من هيئة عمليات القوات المسلحة وذلك في حالة تعارضه مع الارتفاعات الواردة بالمشروع.

يتم الالتزام بتوفير مصعد كهربائي لكل عماره سكنية.

الكثافة السكانية بحد أقصى ٢٤٠ شخصاً / فدان .

يتم توفير مكان انتظار للسيارات بواقع (موقف سيارة / وحدة سكنية) .

يسمح بإقامة بدروم أسفل المباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية) .

ثالثاً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات :

إجمالي المساحة المبنية (F.P.) للنشاط التجاري ٦٠٠ فدان أي ما يعادل ٢٥٢م^٢ وتمثل نسبة ١٠,٥٪ من إجمالي مساحة أرض المشروع .

جدول منطقة الخدمات :

الموقع	المساحة	النسبة البنائية	عدد الأدوار	الاستخدام
منطقة الخدمات	٢١٧٨,٥٧م ^٢	٪١٠,٦	٢ متكرر + بدروم + أرضي	إداري تجاري
جزء من الدور الأرضي للعمارات	٢٤٤,٧م ^٢	= $(٣٠ \div ١٠٠) \times ٧٣,٤٣$	أرضي فقط	إداري تجاري

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

(أ) **النسبة البنائية :** لا تزيد المساحة المبنية (F.P.) للنشاط التجاري (المساحة المبنية بأرض الخدمات + المساحة المبنية أسفل المباني السكنية) عن (١٠,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

(ب) الردود : بالنسبة لأراضي الخدمات لا يقل الردود بين الحدود الخارجية للأرض وحد المباني عن ٦م من جميع الجهات .

(ج) يسمح بإقامة دور للبدروم يستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات .

(د) يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / ٥٠م^٢ مباني مغلقة وطبقاً للكود المصري للجراجات .

المفوض عن الجمعية

(إمضاء)

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (عمارات) بدور جراج + أرضي + ٥ أدوار متكررة ، ويسمح بإقامة دور بالبروم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البروم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البناية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) الجارى تطبيقها بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمبانى السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحى بها على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها الدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى الجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨ - تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥، ٦، ٧) .
- ١١ - تلتزم الجمعية بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع موقف سيارة / ٥٠ م^٢ من المبني المغلقة ويواقع موقف سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان .
- ١٣ - الالتزام بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(طرف ثان)

(طرف أول)

مفوض عن الجمعية

(إمضاء)

(إمضاء)

وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

مذكرة للعرض على السيد أ.د. هشام. الوزير

١ - الموضوع :

استصدار قرار وزاري للجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة والمخصص لها قطعة الأرض رقم (٩١) بمساحة ٤ أفدنة ، أي ما يعادل ٢٠٠٢,٥ م٢ لمنطقة إسكان الجمعيات بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع سكني متكملاً التخطيط والتقسيم .

٢ - العرض :

- (أ) بتاريخ ٢٠٠٩/٩/١ صدر كتاب قطاع الشئون الفنية رقم (٨٠٠٥) مرفقاً به موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١٨ على تخصيص قطع أراضي للجمعيات التعاونية لبناء والإسكان بمدينة القاهرة الجديدة ومنها الجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة قطعة الأرض رقم (٩١) بمساحة ٤ أفدنة بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة . (مرفق ١)
- (ب) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٩ تم التعاقد بين الهيئة والصادرة الجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة على قطعة الأرض رقم (٩١) بمساحة ٤ أفدنة أي ما يعادل ٢٠٠٢,٥٥ م٢ بمنطقة إسكان الجمعيات بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع سكني متكملاً التخطيط والتقسيم . (مرفق ٢)
- (ج) بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٥ ورد كتاب الجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة مرفقاً به ما يلى (التفويض بالمراجعة الفنية - تفويض بالتوقيع على الاشتراطات البنائية - البرنامج الزمنى) . (مرفق ٣)
- (د) بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٨ تم تحرير محضر استلام قطعة الأرض رقم (٩١) الجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة بمساحة ٢٠٠٢,٥ م٢ . (مرفق ٤)

- (ه) بتاريخ ٢٠١٢/٥/٩ ورد برقم ٣٨٨٢ خطاب الجمعية مرفقاً به صورة محضر اجتماع الجمعية العمومية الخاصة بالجمعية . (مرفق ٥)
- (و) بتاريخ ٢٠١٢/٥/١٤ صدر برقم ٤٩١٣ خطاب السيدة المهندسة مدير عام الإدارة المركزية للمشروعات بالهيئة بشأن الموافقة على اعتماد البرنامج الزمني المقدم من الجمعية .
- (ز) بتاريخ ٢٠١٢/٥/١٥ ورد كتاب الجمعية مرفقاً به تعهد بأن منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .
- (ح) بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢٢ ورد برقم (٤٣٠٨) خطاب السيد الدكتور المحاسب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والإدارية والتضمن السير في إجراءات استصدار القرار الوزاري لقطعة الأرض رقم (٩١) بمساحة ٤ أفدنة بمنطقة إسكان الجمعيات بمدينة القاهرة الجديدة في ضوء المستندات الاقتصادية المقدمة وطبقاً للقواعد .
- (ط) بتاريخ ٢٠١٢/٨/٢٧ تم سداد المصروفات الإدارية للمشروع نظير مراجعة المشروع عاليه . (مرفق ٧)
- (ى) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٦ ورد برقم (٩٩٦١) خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة مرفقاً بها الموقف المالي والعقاري لقطعة الأرض عاليه وللحواف النهائية بعد الاعتماد . (مرفق ٨)
- (ك) تمت المراجعة والموافقة من قطاع التخطيط والمشروعات وجهاز مدينة القاهرة الجديدة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة لمشروع السادة الجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة في ضوء قانون البناء الصادر بالقانون رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠٠٨ والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والمعدل برقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٠٩

٣ - الرأى :

قد ترون سيادتكم التفضل بالموافقة على استصدار القرار الوزارى المرفق للسادة الجمعية التعاونية لبناء المساكن بالقاهرة المخصص لها قطعة الأرض رقم (٩١) بمساحة ٤ أفدنة ، أى ما يعادل ٥٠٠٢٦م^٢ بمنطقة إسكان الجمعيات بقطاع الأندلس بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع سكني متتكامل التخطيط والتقسيم .

مساعد نائب رئيس الهيئة

لقطاع التخطيط والمشروعات

مهندسة / رجاء فؤاد عبدالمجيد

رأى السيد المهندس النائب الأول :

موفوع لعالى الوزير برجاء التكرم بالموافقة .

نائب أول رئيس مجلس الإدارة

التوقيع :

مهندس / نبيل محمد عباس حفني

موافق .

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

أ. د. هـ / طارق ونيق محمد



